

لسان العرب

(ذهب) الذَّهَابُ السَّيْرُ والمُرُورُ ذَهَبَ يَذْهَبُ ذَهَابًا وَذُهوبًا فهو ذاهِبٌ وَذَهْوبٌ والمَذْهَبُ مصدر كالذَّهَابِ وَذَهَبَ بِهِ وَأَذْهَبَهُ غيره أزاله ويقال أَذْهَبَ [ص 394] به قال أبو إسحق وهو قليل فأمَّما قراءة بعضهم يَكَادُ سَنَا بَرَقَ قِهْ يَذْهَبُ بالأبصار فنادرٌ وقالوا ذَهَبَتْ الشَّامُ فَعَدَّ وَهْ بِغَيْرِ حَرْفٍ وَإِنْ كَانَ الشَّامُ ظَرْفًا مَخْمُوصًا شَبَّهَوه بالمكان المُبْهَمِ إِذْ كَانَ يَقَعُ عَلَيْهِ الْمَكَانُ والمَذْهَبُ وحكى اللحياني إِنَّ اللَّيْلَ طَوِيلٌ وَلَا يَذْهَبُ بِنَفْسٍ أَحَدٍ مِنْهَا أَيْ لَا ذَهَبَ والمَذْهَبُ الْمُتَوَضَّأُ لِأَنَّهُ يُذْهَبُ إِلَيْهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْغَائِطَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ وَهُوَ مَفْعَلٌ مِنَ الذَّهَابِ الْكَسَائِيُّ يَقَالُ لِمَوْضِعِ الْغَائِطِ الْخَلَاءُ وَالْمَذْهَبُ وَالْمِرْفَقُ وَالْمِرْحَاضُ وَالْمَذْهَبُ الْمُعْتَقَدُ الَّذِي يُذْهَبُ إِلَيْهِ وَذَهَبَ فَلَانٌ لِدَهَبِهِ أَيْ لِمَذْهَبِهِ الَّذِي يَذْهَبُ فِيهِ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْكَسَائِيِّ مَا يُدْرَى لَهُ أَيْنَ مَذْهَبُ وَلَا يُدْرَى لَهُ مَا مَذْهَبُ أَيْ لَا يُدْرَى أَيْنَ أَصْلُهُ وَيُقَالُ ذَهَبَ فُلَانٌ مَذْهَبًا حَسَنًا وَقَوْلُهُمْ بِهِ مُذْهَبَ يَعْنُونَ الْوَسْوَسةَ فِي الْمَاءِ وَكَثْرَةُ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْوُضْوءِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَأَهْلُ بَغْدَادَ يَقُولُونَ لِلْمُوسُوسِ مِنَ النَّاسِ بِهِ الْمُذْهَبُ وَعَوَامُّهُمْ يَقُولُونَ بِهِ الْمُذْهَبَ بَفَتْحِ الْهَاءِ وَالصَّوَابُ الْمُذْهَبُ وَالذَّهَبُ مَعْرُوفٌ وَرَبَّمَا أُنْثَتْ غَيْرُهُ الذَّهَبُ التَّيْبَرُ الْقِطْعَةُ مِنْهُ ذَهَابَةٌ وَعَلَى هَذَا يُذَكَّرُ وَيُنْثَى عَلَى مَا ذُكِرَ فِي الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُهُ وَاحِدُهُ إِلَّا بِالْهَاءِ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فَبَعَثَ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهِبَةٍ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَهِيَ تَصْغِيرُ ذَهَبٍ وَأَدْخَلَ الْهَاءَ فِيهَا لِأَنَّ الذَّهَبَ يُؤَنَّثُ وَالْمُؤَنَّثُ الثَّلَاثِي إِذَا صُغِّرَ أُلْحِقَ فِي تَصْغِيرِهِ الْهَاءُ نَحْوُ قُوسَةٍ وَشُمَيْسَةٍ وَقِيلَ هُوَ تَصْغِيرُ ذَهَابَةٍ عَلَى نِيَّةِ الْقِطْعَةِ مِنْهَا فَصَغَّرَهَا عَلَى لَفْظِهَا وَالْجَمْعُ الْأَذْهَابُ وَالذَّهْوبُ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى وَجْهَهُ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَفْتَحَ لَهُمْ كُنُوزَ الذَّهَبِ لَفَعَلَ هُوَ جَمْعُ ذَهَبٍ كَبَرَقَ وَبَرَقَانٍ وَقَدْ يَجْمَعُ بِالضَّمِّ نَحْوَ حَمَلٍ وَحُمَلَانٍ وَأَذْهَبَ الشَّيْءَ طَلَاهُ بِالذَّهَبِ وَالْمُذْهَبُ الشَّيْءُ الْمَطْلِيُّ بِالذَّهَبِ قَالَ لَبِيدٌ .

أَوْ مُذْهَبٌ جَدَدٌ عَلَى أَلْوَا حِهِ ... أَلَنَّا طِيقَ الْمَبْرُورِ وَالْمَخْتُومِ .

وَيُرْوَى عَلَى أَلْوَا حِهِنَّ الذَّاطِيقُ وَإِنَّمَا عَدَلَ عَنْ ذَلِكَ بَعْضُ الرُّوَاةِ اسْتِغْنَاءً مِنْ

قَطَعَ أَلْفَ الوَصْلِ وهذا جائزٌ عند سيبويه في الشَّعْرِ ولا سِيَّما في الأَنْصافِ
لأنها مواضعٌ فُصِّلَ وأَهْلُ الحِجَازِ يقولون هي الذَّهَبُ ويقال نَزَلَتْ بَلُغْتَهم
والذين يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والفضة ولا يُنْفِقُونها في سبيل اللّٰه ولولا ذلك لَغَلَبَ
المُذَكَّرُ الْمُؤَنَّثَ قال وسائرُ العرب يقولون هو الذَّهَبُ قال الأزهري الذَّهَبُ
مُذَكَّرٌ عِنْدَ الْعَرَبِ ولا يجوزُ تَأْنِيثُهُ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ جَمْعاً لَذَهَبَةٍ
وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ولا يُنْفِقُونَهَا ولم يَقُلْ ولا يُنْفِقُونَهُ ففيه أَقْوِيل
أَحَدُهَا أَنْ الْمَعْنَى يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ولا يُنْفِقُونَ الْكُنُوزَ فِي
سَبِيلِ اللّٰه وَقِيلَ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولاً عَلَى الْأَمْوَالِ فَيَكُونُ ولا يُنْفِقُونَ
الْأَمْوَالَ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ولا يُنْفِقُونَ الْفِضَّةَ وحذف الذَّهَبُ كَأَنَّهُ قَالَ وَالَّذِينَ
يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ ولا يُنْفِقُونَهُ وَالْفِضَّةَ ولا يُنْفِقُونَهَا فاخْتَصَرَ الْكَلَامَ
كَمَا قَالَ [ص 395] وَاللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ وَلَمْ يَقُلْ يُرْضُوهُمَا
وَكُلُّ مَا مُوسَى بِالذَّهَبِ فَقَدْ أُذْهِبَ وَهُوَ مُذْهِبٌ وَالْفَاعِلُ مُذْهِبٌ
وَالْإِذْهَابُ وَالتَّذْهِيبُ وَاحِدٌ وَهُوَ التَّمْوِيهُ بِالذَّهَبِ وَيُقَالُ ذَهَبْتُ الشَّيْءَ فَهُوَ
مُذْهِبٌ إِذَا طَلَيْتَهُ بِالذَّهَبِ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ حَتَّى رَأَيْتُ
وَجْهَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهِبٌ كَذَا جَاءَ
فِي سَنَنِ النِّسَائِيِّ وَبَعْضُ طُرُقِ مُسْلِمٍ قَالَ وَالرَّوَايَةُ بِالْدَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَالنُّونِ وَسِياً تِي ذَكَرَهُ
فَعَلَى قَوْلِهِ مُذْهِبٌ هُوَ مِنَ الشَّيْءِ الْمُذْهِبُ وَهُوَ الْمُؤَمَّوْسُ بِالذَّهَبِ أَوْ هُوَ مِنْ
قَوْلِهِمْ فَرَسٌ مُذْهِبٌ إِذَا عُلِّقَتْ حُمُرَتُهُ صُفْرَةً وَالْأُنْثَى مُذْهِبَةٌ وَإِنَّمَا
خَصَّ الْأُنْثَى بِالذَّكَرِ لِأَنَّهَا أَصْفَى لَوْنًا وَأَرْقَى بِشَرَّةٍ وَيُقَالُ كُمَيْتٌ
مُذْهِبٌ لِلَّذِي تَعَلَّوْهُ حُمُرَتُهُ صُفْرَةً فَإِذَا اشْتَدَّتْ حُمُرَتُهُ وَلَمْ تَعْلَهُ
صُفْرَةً فَهُوَ الْمُذْمَمُّ وَالْأُنْثَى مُذْهِبَةٌ وَشَيْءٌ ذَهِيْبٌ مُذْهِبٌ قَالَ أُرَاهُ عَلَى
تَوَهُّمٍ حَذَفَ الزِّيَادَةَ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ .
مُوشَّحَةَ الْأَقْرَابِ أَمَّا سَرَائِهَا ... فَمُلَاسٌ وَأَمَّا جِلْدُهَا فَذَهِيْبٌ .
وَالْمَذَاهِبُ سُيُورٌ تُمَوَّسُ بِالذَّهَبِ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِ قَيْسِ بْنِ الْخَطِيمِ
أَتَعْرِفُ رَسْمًا كَاطِرًا الْمَذَاهِبِ الْمَذَاهِبُ جُلُودٌ كَانَتْ تُذْهِبُ وَاحِدُهَا
مُذْهِبٌ تَجْعَلُ فِيهِ خُطُوطٌ مُذْهِبَةٌ فَبَرَى بَعْضُهَا فِي أَثَرِ بَعْضٍ فَكَأَنَّهُ
مُتَتَابِعَةٌ وَمِنْهُ قَوْلُ الْهَذَلِيِّ .
يَنْزِعُ عَنْ جِلْدِ الْمَرْءِ نَزْرٌ ... عَ الْقَيْنِ أَخْلَقَ الْمَذَاهِبُ .
يَقُولُ الصَّبَّاحُ يَنْزِعُ عَنْ جِلْدِ الْقَتِيلِ كَمَا يَنْزِعُ الْقَيْنُ خِلَالَ السُّيُوفِ قَالَ
وَيُقَالُ الْمَذَاهِبُ الْبُرُودُ الْمُوشَّاةُ يُقَالُ بُرْدٌ مُذْهِبٌ وَهُوَ أَرَفَعُ

الْأَحْمَرِيَّ وَذَهَبَ الرَّجُلُ بِالْكَسْرِ يَذْهَبُ ذَهَبًا فَهُوَ ذَهَبٌ هَجَمَ فِي الْمَعْدِنِ عَلَى ذَهَبٍ كَثِيرٍ فَرَأَاهُ فَزَالَ عَقْلُهُ وَبَرَقَ بِصَرِّهِ مِنْ كَثَرَةِ عِظَمِهِ فِي عَيْنَيْهِ فَلَمْ يَطْرِفْ مُشْتَقٌّ مِنْ الذَّهَبِ قَالَ الرَّاجِزُ ذَهَبَ لَمَّا أَنْ رَأَاهَا تَزْمُرُهُ وَفِي رِوَايَةٍ (1) .

(1) قوله « وفي رواية إلخ » قال الصاغاني في التكملة الرواية « ذهب لما أن رآها تزمرة » وهذا صريح في أنه ليس فيه رواية أخرى .

ذَهَبَ لَمَّا أَنْ رَأَاهَا تُرْمِلُهُ وَقَالَ يَا قَوْمِ رَأَيْتُمْ مُنْكَرَهُ شَذْرَةً وَادٍ ورَأَيْتُمُ الزُّهْرَةَ وَثُرْمُلَةَ اسْمُ رَجُلٍ وَحَكِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ذَهَبَ قَالَ وَهَذَا عِنْدَنَا مُطَّارِدٌ إِذَا كَانَ ثَانِيهِ حَرَفًا مِنْ حُرُوفِ الْحَلَقِ وَكَانَ الْفَعْلُ مَكْسُورَ الثَّانِي وَذَلِكَ فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ وَسَمِعَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَطَنَّهُ غَيْرَ مُطَّارِدٍ فِي لُغَتِهِمْ فَلِذَلِكَ حَكَاهُ وَالذَّهْبَةُ بِالْكَسْرِ الْمَطْرَةُ وَقِيلَ الْمَطْرَةُ الضَّعِيفَةُ وَقِيلَ الْجَوْدُ وَالْجَمْعُ ذَهَابٌ قَالَ [ص 396] ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ رَوْضَةً .

حَوَّاءُ قَرَحَاءُ أَشْرَاطِيَّةٌ وَكَفَّتْ ... فِيهَا الذَّهَابُ وَحَفَّتْهَا الْبَرَاعِيمُ . وَأَنَشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلْبُعَيْثِ .

وَذِي أُشْرٍ كَالْأُقْحُوانِ تَشْوُفُهُ ... ذَهَابُ الصَّبَا وَالْمُعْصِرَاتُ الدَّوَالِجُ . وَقِيلَ ذَهْبَةُ لِلْمَطْرَةِ وَاحِدَةٌ الذَّهَابُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَصْحَابِهِ الذَّهَابُ الْأَمْطَارُ الضَّعِيفَةُ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ .

تَوَصَّحَنَ فِي قَرْنِ الْغَزَالَةِ بِعَدَمَا ... تَرَشَّفَنَ دِرَّاتِ الذَّهَابِ الرَّكَائِكِ .

وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْاسْتِسْقَاءِ لَا قَزَعُ رَبَابُهَا وَلَا شِفَّانُ ذَهَابُهَا الذَّهَابُ الْأَمْطَارُ اللَّيِّنَةُ وَفِي الْكَلَامِ مُضَافٌ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ وَلَا ذَاتُ شِفَّانٍ ذَهَابُهَا وَالذَّهَبُ بَفَتْحِ الْهَاءِ مَكِّيَالٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الْيَمَنِ وَالْجَمْعُ ذَهَابٌ وَأَذْهَابٌ وَأَذْهَابٌ وَأَذْهَابُ جَمْعُ الْجَمْعِ وَفِي حَدِيثٍ عِكْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي أَذْهَابٍ مِنْ بُرٍّ وَأَذْهَابٍ مِنْ شَعِيرٍ قَالَ يُضَمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فَتُزَكَّى الذَّهَابُ مَكِّيَالٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الْيَمَنِ وَجَمْعُهُ أَذْهَابٌ وَأَذْهَابُ جَمْعُ الْجَمْعِ وَالذَّهَابُ وَالذَّهَابُ مَوْضِعٌ وَقِيلَ هُوَ جَبَلٌ بَعَيْنُهُ قَالَ أَبُو دَوَادٍ .

لِمَنْ طَلَلُ كَعْنُوانِ الْكِتَابِ ... بِيَطْنِ لُؤَاقِ أَوْ بِيَطْنِ الذَّهَابِ .

وَيُرْوَى الذَّهَابُ وَذَهَابَانُ أَبُو بِيَطْنٍ وَذَهَابُ اسْمُ امْرَأَةٍ وَالْمُذْهَبُ اسْمُ شَيْطَانٍ يُقَالُ هُوَ مِنْ وَلَدِ ابْلِيسَ يَتَصَوَّرُ لِلْقُرَّاءِ فَيَفْتَنُهُمْ عِنْدَ الْوُضُوءِ وَغَيْرِهِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا

